

Distr.
GENERAL

A/RES/50/114
16 February 1996

الجمعية العامة



الدورة الخمسون
البند ٩٦ (ب) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة الثانية (A/50/618/Add.2)]

١١٤/٥٠ - التصحر والجفاف

إن الجمعية العامة

إذ تشير إلى قرارها ١٧٥/٤٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، الذي أشارت فيه إلى مقررات مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية الواردة في الفصل ١٢ المعنون "إدارة النظم الإيكولوجية الهشة: مكافحة التصحر والجفاف" من جدول أعمال القرن ٢١^(١)، وأحاطت علماً بالتوصية الواردة في الفقرة ٣٨ - ٣٨ من جدول أعمال القرن ٢١ وبالقرار ٣٣/٩٣ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ١٩٩٣ الصادر عن مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي^(٢)،

وإذ تلاحظ العمل الذي تقوم به لجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع اتفاقية دولية لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد وأو من التصحر، وبخاصة في إفريقيا،

وإذ تشير إلى قرارها ١٧٥/٤٨، الذي أشارت فيه إلى النداءات الموجهة إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة لمواصلة وتعزيز تعاونهما في مكافحة التصحر، ولا سيما عن طريق قيام برنامج المشاريع المشتركة بدعم مكتب مكافحة التصحر والجفاف^(٣)،

(١) انظر: تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ١٤-٣ حزيران/يونيه ١٩٩٢ (A/CONF.151/26/Rev.1 Vol.I) A/CONF.151/26/Rev.1 Vol.I و Vol.II و Vol.III و Vol.I و Vol.I/Corr.1 و Vol.III/Corr.1 ((منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويبان) المجلد الأول: القرارات التي اتخذها المؤتمر، القرار ١، المرفق الثاني).

(٢) انظر: الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٣، الملحق رقم ١٥ (E/1993/35)، المرفق الأول.

(٣) مكتب الأمم المتحدة لمنطقة السودان - الساحلية سابقاً.

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تنفيذ قرارها ١٧٥/٣٨^(٤)

وإذ تعرب عن قلقها إزاء المستوى الحالي للموارد المتاحة لأجهزة الأمم المتحدة المعنية، بما فيها مكتب مكافحة التصحر والجفاف التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، لدعم أنشطة مكافحة التصحر وتحفيض آثار الجفاف في جميع البلدان والمناطق النامية المتضررة؛

١ - ترحب بالجهود التي يبذلها برنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لتعزيز تعاونهما في مكافحة التصحر عن طريق الشراكة بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة/برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لمكافحة التصحر؛

٢ - تجدد نداءها إلى الحكومات ومنظمات التكامل الاقتصادي الإقليمي والمنظمات المهتمة الأخرى، فضلا عن المنظمات غير الحكومية، لتقديم تبرعات إلى أجهزة الأمم المتحدة المعنية، بما فيها مكتب مكافحة التصحر والجفاف التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، لتعزيز قدرتها على دعم أنشطة مكافحة التصحر وتحفيض آثار الجفاف في جميع البلدان والمناطق النامية المتضررة؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والخمسين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار، يُنظر فيه في إطار بند فرعي موحد في جدول الأعمال بعنوان "تنفيذ مقررات وتوصيات مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية" في إطار البند المعنون "البيئة والتنمية المستدامة".

الجلسة العامة ٩٦

٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٥